التشريعات العقارية الفرنسية وأثرها على قبائل منطقة سيدي بلعباس(1867-1920)

The French real estate legislation and its impact on the tribes of sidi bel abbes (1867-1920)

حسان احمد
ahmedhacene37@gmail.com
نصرالدين لعوج
yobi_salah@yahoo.fr
مختبر الجزائر تاريخ ومجتمع في الحديث والمعاصر
جامعة سيدي بلعباس

تاريخ الاستلام: 2020/04/23 تاريخ القبول: 2020/8/31

ملخص:

تمثلت أولويات الاستعمار الفرنسي في القضاء على النظام القبلي بحكمه الشبكة الاجتماعية الرئيسية التي ارتكزت عليها المقاومة الشعبية، فحاول النظام العسكري في المرحلة الأولى من الاحتلال الإرتكاز على القوة العسكرية لأجل تحقيق ذلك، غير أن الأطماع كانت أكبر من أن تترك للقبائل حرية التصرف في ممتلكاتها الواسعة، فظهرت فكرة استعمال الترسانة القانونية شعارها أن الأراضي ملك للدولة الفرنسية ولا يحق للقبائل التمتع بها كيف ما تشاء، وهذا ما يفسر إصدار ترسانة من القوانين لمصادرة الأراضي وتطبيقها دون حواجز.

ومنطقة سيدي بلعباس من أولى المناطق التي طبقت على أراضيها الإجراءات القانونية العقارية، وعلى هذا الأساس جاء موضوع دراستنا حول " التشريعات العقارية الفرنسية وأثرها على قبائل منطقة سيدي بلعباس1867-1920" التي سنتناول فيها الإجراءات التطبيقية لقوانين المصادرة بالمنطقة وهذا من خلال الأرشيف الفرنسي بولاية سيدي بلعباس، وأثر ها على سكان قبائل بني عامر من خلال دراسة مجموعة من العرائض والشكاوي الفردية والجماعية التي تم رفعها إلى الحاكم العام لرفع الظلم عنهم.

الكلمات المفتاحية: الإستيطان، الإدارة الفرنسية، مصادرة الأراضي، قبائل بني عامر، العرائض، قوانين المصادرة، تفكيك القبيلة، الفقر.

Summary :
The concern of the French was to eradicate the tribal regime because it was social network that supported the popular resistance. The tribal regime tried to build on the military force in order to face occupation. However the French ambitions were too big to leave the tribes with the freehand to act in their vast properties. Therefore, the idea of using the legal arsenal emerged under the motto: "*the lands belong to the French state and the tribes do not have the right to exploit them as they wish"*. This leads to promulgate laws of lands confiscation that were applied without any prohibition.The region of Sidi-bel-Abbes is one of the first areas in which real estate legal procedures were applied. Accordingly, our study of the system of the French real estate legislation and its impact upon the tribes of Sidi-bel-Abbes (1867 to 1920) will deal with the operating procedures of confiscation laws through the French archive, and their impacts upon the inhabitants of the Beni-Amer tribes via studying a set complaints that were submitted to the general governor at the time.
Keywords: settlement; French administration; land; confiscation; Beni Amer; petitions; confiscation laws; dismantling of the tribe; poverty
.

المؤلف المرسل: حسان احمد: ahmedhacene37@gmail.com

أولا.مقدمة:

إن الدولة الفرنسية كانت تسعى لاستعادة مكانتها داخل النظام الإقليمي الأوروبي، فاحتلال الجزائر سيساهم حسب منظورها في تدعيم وتقوية اقتصاد فرنسا[1]، وقد أجمع الفرنسيون حكاما وساسة أن الجزائر ستعوض فرنسا عن الكثير مما ينقصها، حيث اعتبر نابليون الأول الجزائر سوقا ضرورية لنمو الصناعة الفرنسية التي وجدت في الصناعة الإنجليزية أكثر تطورا ومنافسا قويا"[2]وهذا ما نلمسه أيضا في تصريح الجنرال جيرار وزير الحربية الفرنسية حين قال "إن الاحتفاظ بالجزائر سيضمن لفرنسا أراضي واسعة لتوطين الفائض من سكانها وسوقا لتصريف سلعها ومنتجاتها". و قد كتب الجنرال بيجو الحاكم العام للجزائر سنة 1842 مؤكدا: "إن الجزائر يمكنها أن تزود

بشكل واسع صناعة المتربول بالمواد الضرورية"[3].كما أن الهزيمة التي تلقاها الفرنسيون في سبتمبر 1870على يد الألمان مثلت هي الأخرى سببا مهما لمواصلة عملية مصادرة أراضي الجزائريين التي باشرتها السلطات الفرنسية منذ احتلالها للجزائر ومنحها لمهاجري الألزاس واللورين.

وقد وقع اختياري لمنطقة سيدي بلعباس كنموذج للدراسة، لأنها شكلت الإطار الأكثر تجريبية لهذه النظرة، فعلى أراضيها طبقت جل القوانين العقارية التي كانت تهدف بالدرجة الأولى إلى القضاء على الهوية الجزائرية بكل مقوماتها الدينية، الثقافية والسياسية، وكذا تدمير المجتمع من خلال سلب أراضي الجزائريين بموجب قوانين جائرة، كما شهدت الفترة الممتدة 1867-1920 تطبيقا واسعا للتشريعات العقارية التي مست كل أشكال الملكية الجماعية وتفكيكها، عن طريق خلق ملكية فردية وإزالة الحواجز القانونية بهدف تسهيل الصفقات العقارية وتهيئة الظروف المناسبة للتوسع الاستيطاني بالمنطقة.

والإشكالية المحورية التي ظلت تقود هذا البحث: ماهي أهم التشريعات العقارية الفرنسية التي طبقت على أراضي منطقة سيدي بلعباس؟، وهل كان لها أثر على قبائل بني عامر؟

وسيكون المنهج المتبع في هذ البحث والذي يتناسب مع طبيعة الموضوع المنهج **التاريخي**، لأنه يسمح بالدراسة التتبعية للظاهرة الاستيطانية في هذه الفترة، من خلال جمع المعلومات من المصادر والمراجع المتعددة والمتنوعة، ومن ثم نقدها خارجيا وداخليا وإعادة صياغتها وتركيبها، واستخلاص الحقائق التاريخية.

ثانيا .الإجراءات التطبيقية للتشريعات العقارية بمنطقة سيدي بلعباس.

لقد شكلت الملكية الجماعية لأراضي قبائل بني عامر عائقا أمام السياسة الاستيطانية الفرنسية القائمة على مصادرة الأراضي والاستحواذ على الأملاك لصالح المهاجرين الأوروبيين، وهو ما دفع بالمسؤولين الإداريين إلى التفكير في سياسة تتجاوز الأحكام القائمة على حصانة الملكية وتدفع بالجزائريين إلى

التراجع عما عهدوه، من غير طرد أهاليها أو المبالغة في تجريدهم من أملاكهم بالقوة، فبادرت السلطات الفرنسية إلى إصدار قرارات ومراسيم يتم بموجبها الحصول على الأراضي بدون استعمال القوة[4].

1. الإجراءات التطبيقية لقانون سيناتوس كونسلت 22 أفريل 1863:

تم الشروع في تنفيذ هذا القانون التشريعي بمنطقة سيدي بلعباس بعد فترة قصيرة من إصداره، وقد شُرع مبدئيا لتهدئة نفوس القبائل المهددة بالحصر في مساحات محددة، وإعادة اعتبارهم مالكين للأراضي التي كانوا يتمتعون بها بصورة تقليدية مهما كانت صفة الحيازة لها.[5]

وقد نصت المادة 2 في الوثيقة على حقوق الدولة كما يلي :"إن العقود وجميع قرارات التقسيم وكل عمليات مصادرة الأراضي السابقة والتي أبرمت بين الدولة والأهالي بخصوص ملكية الأرض تبقى سارية المفعول، ومن جهة أخرى تبقى حقوق الدولة مصونة فيما يتعلق بأملاك البايلك وكذا الأملاك العمومية المحددة في المادة 2 من قانون 16 جوان 1851، وكذا الأملاك التابعة لقطاع الدولة مثل الأخشاب والغابات وفقا للمادة 4 من نفس القانون.[6]

وفي الواقع إن قانون سينا توس كونسلت 22 أفريل 1863 لم يأت بجديد غير تسوية الأوضاع الناجمة عن الاستحواذ على أملاك السكان بصورة قانونية.

وفيما يلي نورد بعض الأمثلة التي تلخص لنا حجم الاقتطاعات التي استفاد منها الدومين الخاص للدولة في بعض أراضي قبائل بني عامر التي تم فيها تطبيق إجراءات قانون سيناتوس كونسلت بمنطقة سيدي بلعباس، والتي انتهى عمل اللجان بها بتاريخ 07 مارس 1867 .

لتنفيذ قرارات هذا القانون تم الشروع في تعيين الحدود الترابية لأراضي القبائل والتعرف على الحدود الحديثة لها، ومن ثم استكمال

الإجراءات النهائية لهذه العملية من خلال تأسيس الدواوير ضمن كل قبيلة وإنشاء الملكية الفردية داخل كل دوار، بالإضافة تخصيص إحتياط عقاري للمحافظة على الممتلكات ذات الطابع الحضري.[7]

فقبيلة أولاد سليمان نموذج من القبائل التي طبق عليها هذا القانون، فهي تقع على بعد 25كلم شرق مدينة سيدي بلعباس، يقطعها من الشمال واد مكرة ويحدها من الجنوب طريق بلعباس معسكر، ومن الغرب واد ملغيغ، هذه القبيلة تضم قسمين أولاد سليمان العرب، وأولاد سليمان المرابطية.

فاللجنة المكلفة بتطبيق قانون سيناتوس كونسلت أعطت أهمية كبيرة لهذه القبيلة، فهي تضم مساحة تقدر ب7465950 هكتار، قسمت إلى 44 قسمة، يبلغ عدد سكانها 5621نسمة، تضم 20منزل و1057 خيمة 742 خيل وبغل ، 1794 بقرة، 19264خروف، 13121عنزة و2743 فرنك فرنسي .

وعليه، قررت اللجنة تقسيم هذه القبيلة إلى 9 دواوير، إلا أن الحاكم العام قرر تقسيمها إلى 4 دواوير لضمان شروط نجاح العملية، والجدول التالي يوضح نتائج عملية التقسيم[8]:

الجدول01:نتائج تطبيق قانون سيناتيس كونسلت22أفريل1863على قبيلة اولاد سليمان

المصدر: Bulletin officiel du gouvernement général de l'Algérie Année 1867 N° 144p422

اسم الدوار	الفرق المكونة له	عدد السكان	الملك		الملكية الجماعية	البلدية		الغابات	أراضي الدولة
			الأصلي	التنازل		الاحتياطية	المقابر		

بوجبهة	-أولاد سيد احمد -بوجبهة	882	7388هـ40ار	/	/	1389هـ40ار	180هـ70ار
وادالمبطوح	-عمور -أولاد سيدي مصطفى بن قادة	1324	8882هـ70ار	/	3241هـ14ار	3468هـ	1032هـ
تليوم	-آل طيب -كاملة -آل حـــــاج عدة	1749	11870هـ124	90هـ96ا 25س	/	1445هـ57	395هـ58ار 65س
سفيزف	-أولاد العربـي أولادســـيدي بوراس	1666	14423هـ138	/	/	926هـ89ار	1128هـ
المجموع	/	5621	42605هـ68ار35 س		3244هـ14ار	7256هـ139	2736هـ65128 س
						188177هـ	

مـن خـلال قـراءة الإحصـائيات الموجـودة في الجـدول يتضـح لنـا مـدى الاخـتلال الـذي نجـم عـن تطبيـق قـانون سـيناتوس كونسـلت، والمتمثـل في إضـعاف الطبقـة الأرسـتقراطية، وتفكيـك عـرى القبيلـة بصـورة مقننـة، بـإحلال نظـام إداري جديـد أساسـه الـدوار والبلديـة، وهـو مـا يعني القيـام بحـرب على الوحـدة الاقتصـادية والاجتماعيـة لهـا، ويـندرج نفـس المنظـور علـى حـرص مسـؤول الشـؤون السياسـية في اللجنـة علـى عـدم إطـلاق

أسماء القبائل والعشائر على الدواوير المنشأة حديثا، وتفضيل التسميات الجغرافية، وتلك هي المحصلة النهائية للقانون سيناتوس كونسلت في نظر مؤسسيه.

2.الإجراءات التطبيقية لقانون فارني 26 جويلية 1873:

لقد تزامن التوقف عن العمل بقانون سيناتوس كونسلت 22 أفريل 1863مع سقوط الإمبراطورية الثانية وبالتحديد يوم 19 ديسمبر 1870 بسبب النتائج السلبية الملاحظة عليه حسب اعتقاد "دي مونت"[9]، وعندها حاول المشرع في تلك الفترة اقتراح عدة مشاريع لقانون عقاري جديد، فصدر قانون فارني 26 جويلية1873 [10]، والذي من أبرز أهدافه فتح المجال أمام الاستيطان ونشاط رؤوس الأموال الأوروبية[11].

جاء هذا القانون بثلاثة فصول مجزأة إلى 32 مادة[12]، الفصل الأول تناولت مواده موضوع تأسيس الملكية من حيث التثبيت والانتقال المستمر للعقارات وحقوقها، فمهما كان مالكوها، فهي تدار بواسطة قانون فرنسي، والفصل الثاني تناولت مواده الإجراءات الخاصة المناسبة لتأسيس الملكية الفردية، والفصل الثالث يعالج موضوع كيفية الحصول على العقود ومدتها، ومن أهداف هذا القانون كذلك توسيع محتويات أملاك الدولة، ومن ثم تفكيك كل مُشاع يتجاوز دائرة الورثة المعنيين مباشرة به.

تم الشروع في تطبيق قانون فارني 26 جويلية 1873 بمنطقة سيدي بلعباس، بداية من شهر جانفي 1874، أي بعد قرابة 5 أشهر من دخوله حيز تنفيذ، وقد كلفت أربع لجان مكونة من محافظ مفتش، جيومتر ، ومترجم للقيام بهذه العملية على 08 دواوير[13]، منها دوار العمارنة التابع لبلدية بلعباس ودوار المحاديد، ومن النماذج ما نراه في تقرير المحقق الإداري جورج، والذي جاء فيه: بن عودة ولد صالح

وميلـود ولـد فـراج لا تتـوفر فـيهم الشـروط للحصـول علـى ملكيـة الأرض المسـماة حمـار بلعيقـة، أمـا السـيدتين فاطمـة بنـت بومـدين وفاطمـة بنـت محمد فقـد تـم الأمـر بتسـليمهم عقـد ملكيـة الأرض المسـماة سـيدي عبـد الله القابلي.

وفي سـنة 1875 طبـق هـذا القـانون علـى دوار أولاد غـازي ومـن نماذجـه التقريـر الـذي أعـده المفـتش المحقـق قيـروا، بعـد الطلبـات التـي قـدمها سـكان الـدوار قـدور ولـد الحـاج بـن عـودة وأختـه قرادومـة، وتـم مـنحهم عقـد ملكيـة القطعـة المسـماة نيـزة، وبلعرفـة ولـد جلـول وبـن عـزوز ولـد صالح تم منحهما ملكية قطعة مسماة العون.[14]

ونمـوذج آخـر نجـده بـالنظر فـي تقريـر المحقـق قيـروا، بخصـوص الشـكاوي التي تقـدم بهـا 78 شـخص، والتي تـم رفـض 76 شـكوى منهـا، في حـين تـم قبـول الشـكويين اللتـين تضـمنتا القطعـة المسـماة سـيدي عبـدالله القابلي.

أمـا بخصـوص تطبيـق هـذا القـانون بـدوار تليـوم فالجـدول التـالي يبـين لنـا نتائج التحقيق[15]:

الجـدول 02: نتـائج التحقيـق بـدوار تليـوم خـلال تطبيـق قـانون فـارني 26 جويلية 1873

المصدر: Archives de conservations des Forets a sidi bel abbés

Boite1015 N° 01enquête parcelle, état foret ,revendication foret Moxi

رقم القطعة	اسم المكان	اسم الملكية	طبيعة الملكية	المساحة	اصل الملكية	الملاحظات
19	قلامين	زلاكين	مشجرة	168هـ	شاغرة	-هذه الملكية يطالب بها بلقاسم بوقلمونة وأخوه عبد القادر -حبيب بن ويس الذي

		ارنيال				يقول انها ملك لأجداده -هذه المنطقة مشجرة ولا يملكون الدليل الذي يثبت أنها أملاكهم
77	قلامين	رومونة	مشجرة	47هـ	شاغرة	يطالب بها بوقلمونة
81	قلامين	رومونة	مشجرة	57هـ	شاغرة	/
116	أولاد بوحمار	جنان بوحمار	مشجرة	0.99هـ	شاغرة	/
483	شوارف	لوهريج	مشجرة	16هـ	شاغرة	تضم للقطاع الغابي
191	شوارف	درقارة	مشجرة	17هـ	شاغرة	طالب بها قطاع الغابات
493	دهليل	أزلات سيد احمد	مشجرة	7هـ	شاغرة	-يمكن ضمها للقطاع الغابي -يطالب بها احد السكان بدون إثبات

نستخلص من خلال الجدول أن النتائج التي توصلت إليها لجنة التحقيق هي أن كل الأراضي شاغرة، وكأن هذه المنطقة غير آهلة بالسكان، وإن وجدت بعض الطلبات بحق الملكية فقد تم رفضها لعدم وجود وثيقة إثبات لحق الملكية، وهذه حيلة ماكرة استعملتها الإدارة الفرنسية لعلمها أن السكان الأصليين لا يملكون عقود وسندات الملكية.

وبالتالي يمكننا القول أن هذا القانون قد أوجد الوسيلة القانونية التي تسمح للإدارة بالاستيلاء على كل الأراضي التي لا يملك أصحابها عقود الملكية.[16]

3.الإجراءات التطبيقية لقانون 22أفريل 1887:

تحقيقا لتركيز ملكية الأراضي الزراعية في يد الكولون والأوروبيين، وإتماما لعملية تفكيكها وتجزئتها بين أفراد القبيلة، قامت السلطات الفرنسية بمساعي لمراجعة قانون فارني 27 جويلية 1873 وتعديله[17]، خاصة بعد الانتقادات التي وجهت له بالمجلس الأعلى للحكومة يوم 14 ديسمبر 1880 أين تم الاعتراف بوجود نقائص[18]، ولذلك تم تكليف لجنة لإعادة النظر وإيجاد آلية بديلة تتجاوز التطبيقات السيئة للقوانين السابقة، وهكذا صدر قانون 22 أفريل 1887،الذي سيخضع تطبيقه إلى نفس الأساليب التي عرفها تطبيق القانون سيناتوس كونسلت مادامت المادة 2 من هذا القانون قد نصت على إتمام عمليات ترسيم وتوزيع الأراضي بين القبائل.[19]

ومن القبائل التي مسها هذا القانون بمنطقة سيدي بلعباس قبيلة أولاد بالغ، هذه الأخيرة التي تملك مساحة تقدر 158209هكتارمصنفة ضمن أراضي العرش، وبالرجوع إلى تقرير اللجنة المكلفة بعملية التحقيق، نجدها قد واجهت بعض المشاكل، ذلك أن الأراضي التابعة لمنطقة العوينات قد استولى عليها الأوروبيون قبل تطبيق قانون سيناتوس كونسلت 22 أفريل 1863، وهو ما دفع باللجنة إلى تطبيق المادتين 7و10 من قانون 22 أفريل 1887 وذلك بإجراء تحقيق حول تبعات التعهد بالبيع، وقدرت هذه العمليات التي قامت بها اللجنة ب22 عملية، منها 11 عملية تحقيق أتبعت بتسليم عقود إدارية على مساحة تقدر ب 694هكتار 63آر90سنتآر، و11 عملية مست مساحة قدرها 846هكتار، كما قامت هذه اللجنة بتطبيق المادة 2 من هذا القانون وقسمت القبيلة إلى 3دواوير:[20]

1- دوار مزاورو مساحته 34199هكتار 80ار60 سنتآر

2- دوار تاجموت مساحته 64719هكتار35ار

3- دوار مويلح مساحته52376هكتار10ار

ولقد أعقب هذه العملية الكثير من الاحتجاجات قام بها سكان قبيلة أولاد بالغ، حيث بلغ عدد الطلبات المقدمة من سكان القبيلة، والمقيدة في السجل الفرنسي 103، منها 100عريضة لم يلتفت إليها بحجة انتهاء المهلة المحددة لها، وطلبين تم رفضهما لعدم وجود إثبات على الملكية، وطلب واحد كان مدرجا في أراضي قيروا طالب بها ورثته[21]، وبدوار مزاورو قامت عائلة دحماني بتقديم عريضة طالبوا فيها بقطعة أرض مساحتها 8هكتار، إلا أن هذا الطلب تم رفضه، و بدوار تاجموت تم تسجيل 99 شكوى منها 88 مسجلة في السجل الفرنسي، و 11شكوى مسجلة بالسجل الخاص بالعرب، ولم يقبل شيء منها إلا طلبين للسيد سيرال وورثة قيرو، أما بدوار مويلح فقد تم تسجيل 87 شكوى بالسجل الفرنسي، منها 4 شكاوي رفضت لأنها لم تستوف شروط قانون سيناتوس كونسلت 22 أفريل 1863.[22]

بعد عمليات تحديد أراضي القبائل وتأسيس الدواوير قامت اللجان المكلفة بهذه العملية بمصادرة بعض الأراضي بحجة عدم إثبات ملكيتها، أو أنها أراضي غابية يتم إلحاقها بأراضي الدومين، وهو ما يفسر رفض معظم الشكاوي التي تقدم بها سكان القبائل، والملاحظ أيضا أن قرابة 100 عريضة تم رفضها بسبب انتهاء المهلة المحددة لها وهذا بسبب تماطل الإدارة في دراستها والنظر فيها.

وإنه لمن الجلي في نظرنا أن كل هذه الإجراءات وما يتبعها، إنما هي عبارة عن سياسة انتهجتها الإدارة الفرنسية من أجل تجريد السكان من ممتلكاتهم ومنحها للمستوطنين الجدد.

4. الإجراءات التطبيقية لقانون 16 فيفري 1897:

بعد الانتقادات التي وجهت للقانونين السابقين (1873-1887)، والنتائج الضعيفة المحققة حسب الإدارة الاستعمارية، طُرحت عدة

محـاولات لإعـادة تنظـيم الملكيـة العقاريـة في الجزائـر مـن جديـد، وفي النهايـة اقتنـع المشـرع بضـرورة إدخـال تعـديلات علـى القـوانين السـابقة للإسـراع في النفـاذ إلى أراضـي العـرش وبالفعـل صـدر قـانون 16 فيفـري 1897 وأهم ما جاء فيه:[23]

إبطـال الإجـراءات العامـة والجزئيـة التي أقرهـا الفصـل الثـاني والثالـث مـن قـانون 1873، وذلـك بمقتضـى المـادة الأولى، واسـتبدلها بـإجراء وحيـد، ذاك الموجـود في المـادتين (05 و08)، وهـو إجـراء لا يميـز بـين المـالكين مهمـا كانـت جنسـياتهم ومهمـا كـان أصـلهم (المـادة 04)، وأصـبحت الطلبـات مـن حـق الأوربيـين والجزائـريين على حـد سـواء، وبعـد تطبيـق هـذا الإجـراء، فـإن المعني يسـتلم عقـد ملكيتـه مـن قبـل الإدارة العامـة مـا لـم تقـدم شـكوى أو احتجـاج، ومـا لـم يـرفض الطلـب بموجـب قـرار قضـائي، (المـادة 09)، وحتى نـتمكن مـن فهـم المـواد التنظيميـة لهـذا القـانون فإنـه مـن الأهميـة بمكـان أن نـــدرج بعـــض الأمثلـــة عـــن الإجـــراءات التطبيقيـــة بمنطقـــة ســـيدي بلعباس.

مـن خـلال النظـر في التقريـر[24] الـذي أعـده حـارس الغابـات لانـوار المتضـمن فـتح تحقيـق في 9 قطـع أراضـي للسـيد هنري والموجـودة بمنطقـة سـيدي خطـاب بتـاودموت التابعـة لبلديـة تـلاغ، وبعـد عمليـة التحقيـق تبـين أن القطـع رقـم (4.3.1) هـي جـزء مـن القطـاع الغـابي، وأمـا القطـع الأخـرى لـم تسـجل عليهـا أي ملاحظـات ويمكـن منحهـا لـه بموجـب عقـد الملكية.[25]

كمـا أننـا نجـد نموذجـا آخـر مـن خـلال الرسـالة المؤرخـة[26] يـوم 22 مـاي 1900 الموجهـة مـن والـي وهـران إلـى محـافظ الغابـات بسـيدي بلعبـاس يطلـب منـه فيهـا فـتح تحقيـق بخصـوص القطعتـين اللتـين همـا موضـوع طلـب مقـدم مـن: بـن شـيحة الزهـرة بنـت يحي وبـن شـيحة زينـب بنـت يحي

بــواد تــاوريرة تبعــا للمــادتين 6 و8 مــن قــانون 1897 بأراضــي العــرش بدومان عمار درايسة بمنطقة تاوريرة.

إن الغايــة المرجــوة مــن هــذا القــانون هــو تطهيــر وفرنســة الأراضــي وإخضــاعها للقــانون الفرنســي، وبالتــالي تســهيل صــفقات بيــع الأراضــي بــين الجزائريين والفرنسيين، وليس تكرما وجودا من قبل فرنسا.

5. الإجراءات التطبيقية لقانون الغابات ديسمبر1874:

إن هــذا القــانون قــد أتــى بالتــدابير التي يجــب اتخاذهــا مــن أجــل الوقايــة من الحرائق بالمناطق المشجرة ومن أهمها:

1- المنــع المطلــق لنقــل أو إشــعال النــار داخــل الأمــاكن المشــجرة أو الغابــات الموجــودة علــى بعــد200متر في الفتــرة الممتــدة بــين 1جويليــة و1نــوفمبر مهما كانت طبيعة تلك الملكية (المادة01).

2- التصــريح بالمســؤولية الجماعيــة للقبائــل أو الــدواوير عنــدما تــوحي طبيعــة الحرائــق أو عواقبهــا أنهــا حــدثت بتفــاهم مســبق بــين الأهــالي ويمكن تأويله بالفعل التمردي (المادة06).

3- المنــع المطلــق لمــدة 6ســنوات علــى الأقــل للقيــام بــالرعي العــادي في مجمــل المساحة الغابية المحروقة (المادة07).

4- معاقبــة المخــالفين لهــذا القــانون بغرامــة ماليــة تتــراوح بــين 20و500 فرنك أو بالسجن لمدة تتراوح بين 6 أيام 7واشهر(المادة08).[27]

وعلــى مســتوى منطقــة ســيدي بلعبــاس تــم معاقبــة قبيلــة أولاد بــالغ الفاقــة بســبب الحريــق الــذي انــدلع ســنة 1892 بغرامــة ماليــة قــدرت بـــ 12659.99فرنــك فرنســي بالإضــافة إلى الأشــغال الشــاقة اليوميــة المســلطة على أفراد سكانها.

وتطبيقــا للمرســوم 1877 تــم تغــريم مجموعــة مــن الــدواوير المحاذيــة لــدائرة الضــاية بغرامــة ماليــة تقــدر ب 41968.13 فرنــك فرنســي بســبب

الحرائـق المسـجلة بـين الفتـرة الممتـدة بـين 1و15 أكتـوبر 1876، والجـدول التالي يبين قيمة الغرامة لكل قبيلة ودوار:[28]

الجدول 03: الغرامات المالية المسلطة على القبائل بسبب الحرائق

المصدر: Archives de conservations des Forets a sidi bel abbés_Boite 419N15

اسم الدوار أو القبيلة	نوع المخالفة	قيمة الغرامة
تاوريرة	حريق شهر أكتوبر 1876	15463.37فرنك
أولاد بالغ	//	18742.78فرنك
أولاد عطية	//	3380.50فرنك
واد سفيون	//	2834.50فرنك
أولاد عمران	//	1546.88فرنك
أولاد بالغ فاقة	حريق 1892	12659.99فرنك
جعافرة الشراقة	حريق 1جوان 1883	81فرنك لكل عائلة[29]

إن مـا يمكـن استخلاصـه مـن خـلال قراءتنـا للجـدول أن الإدارة الفرنسـية كانـت تسـعى دائمـا لإيجـاد قـوانين يـتم مـن خلالهـا إفقـار السـكان وتحطـيمهم وهـذا مـن أجـل خلـق يـد عاملـة رخيصـة يـتم تسـخيرها لخدمـة الرجل الأبيض.

ثالثا:انعكاسات تطبيق التشريعات العقارية على قبائل منطقة سيدي بلعباس

1. تفكيك القبيلة وتشكيل الدوار:

لـم تكتـف الإدارة الفرنسـية بالاسـتيلاء على الأراضـي الزراعيـة وتشـكيل الملكيـة الفرديـة فحسـب، بـل راحـت تسـعى إلى تفتيـت القبائـل وهـدم بنيتهـا الاجتماعيـة عـن طريـق تأسـيس الـدواوير ، وهـذا مـا أقـره قـانون 1863،وقـد أدت هـذه التحـولات الخطيـرة التـي شـهدتها الـبلاد إلـى قلـب أوضـاع المجتمـع الريفـي[30]، فبتفكيـك القبيلـة تكـون الإدارة الفرنسـية قـد حققـت بعـدا سياسـيا عـن طريـق سـد الطريـق في وجـه الطبقـة القديمـة

المسيطرة، وبزوال المصالح المشتركة التي كانت تجمع أفراد القبيلة تزول الروابط بين هذه الأخيرة وتتفكك أواصرها ويتحول المالكون للأراضي إلى عبيد خماسين عند الملاك الجدد.[31]

من نتائج تطبيق قانون سيناتوس كونسلت 22 أفريل 1863في الجزائر إنشاء 656 دوار على حساب تفكيك القبائل[32]، و من الأمثلة على ذلك بمنطقة سيدي بلعباس قبيلة أولاد إبراهيم التي قسمت إلى 3 دواوير (مسار ،سيدي يعقوب، وتيرينات)[33] ، فأصبح دوار سيدي يعقوب يتكون من عرش أولاد عبيد وعرش أولاد سيدي خالد، ودوار تيرنات يتكون من عرش أولاد سيدي بتقة، ودوار مسار يتكون من عرش أولاد يبضا وعرش أولاد بوزيد[34]، أما قبيلة الحاجز فقد قسمت إلى 5 دواوير (محاديد، النمايشة، أولاد غازي، وأولاد الرياب)، وأما قبيلة أولاد سليمان فقد تشكلت في أربعة دواوير وهم على النحو التالي :(دوار بوجبهة، دوار واد المبطوح، دوار تيليوم، ودوار سفيزف).

كما جمع دوار تاوريرة بين ثلاث قبائل وهي قبيلة المحاميد، قبيلة أولاد جعفر، وقبيلة الجعافرة الثوامة.[35]

وتجدر الإشارة هنا إلى أن بعض القبائل لم تشكل دواوير مستقلة بنفسها بل أدمجت معها فرق من قبائل أخرى[36]، فقد تم إعادة إسكان أهالي دوار تفيلاس بدوار مسار على مساحة 2055هكتار، وتم إسكان أهالي دوار تيرينات على مساحة 800هكتار من دوار تفيلاس، وكذلك تم إسكان عدة أهالي من تلاغ، تالموني، تسالة، و الحساسنة على مساحة 700هكتارمن بلدية واد سفيون.[37]

وهكذا يتضح لنا أن الإدارة الفرنسية قد عمدت إلى تفتيت القبيلة وفصل الأعراش والفرق عن القبيلة الأم وفق خطة منظمة، بغية تحطيم الرابطة الأساسية والاجتماعية للمجتمع الجزائري.

2. تجريد سكان المنطقة من أراضيهم:

من خلال تصفحنا للعرائض والمذكرات الاحتجاجية التي تقدم بها الفلاحون بمنطقة سيدي بلعباس إلى الإدارة الفرنسية خلال الفترة الممتدة 1870إلى 1900 نكتشف أن موضوع الأرض قد استحوذ على مضمونها[38] وهو ما يجعلنا ندرك جوهر الصراع الدائر بين الفلاحين الجزائريين والإدارة الفرنسية طيلة هذه الفترة[39]، وقد أشار المحتجون في مذكراتهم هذه إلى تجاوزات موظفي الإدارة الاستعمارية والكولون والقواد، وفيها حملوا ضمنيا الإدارة الفرنسية مسؤولية فقدانهم لأملاكهم وظلم الكولون والقواد لهم، ولكي تتضح لدينا الصورة أكثر لابد من الاستشهاد بنماذج وعينات من هذه الرسائل والاحتجاجات التي تعكس بالفعل حالة البؤس والشقاء الذي بلغ سكان منطقة سيدي بلعباس جراء تجريدهم من أراضيهم.

فالسيد عابد بن محمد قدم يوم 16جوان 1904عريضة إلى الحاكم العام يطالب فيها بملكية ثلاث قطع غابية مساحتها 20هكتار بغابة بودانس، هذه الأخيرة التي أصبحت تحت تصرف إدارة الغابات منذ صدورمرسوم09 مارس 1867 والمتعلق بتطبيق قانون سيناتوس كونسلت 22أفريل1863 على قبيلة أولاد سليمان، وهذا الطلب رفض ولم يؤخذ بعين الاعتبار من طرف الإدارة الفرنسية.[40]

وكذلك نجد العريضة الجماعية التي تقدم بها سكان دوار العثامنة بمنطقة تاوريرة إلى السيد والي وهران يطالبون فيها بملكية أراضي العرش مكونة من قطعتين، الأولى تقدر مساحتها 181.38هكتار والثانية 375.06هكتار بهضبة تندومي استولت عليها مصلحة الغابات وقامت بكرائها للقايد "محمد منزلة"، وهذه الأراضي كانت محل مشروع التبادل، إلا أن هذا الأخير لم يتم بعد معارضته من طرف وزير الفلاحة، وهو ما

دفـع بسـكان الـدوار بالتوسـل إلى والي وهـران مـن أجـل إعـادة ملكيـة الأرض لهـم، والتي تعتبر مصـدر الـرزق الوحيـد لعـدد كبيـر مـن السـكان، ولكـن الإدارة بدورها رفضت هذا الطلب[41].

كمـا قـدم السـيد فيـزازي الشـيخ مـن دوار مـزاورو بلديـة تـلاغ عريضـة إلى الحـاكم العـام[42] يشـتكي لـه فيهـا مصـادرة الإدارة الفرنسـية لأرضـه المجـاورة لغابـة سليسـن وهـذا باتفـاق مـع جماعـة الـدوار، إلا أن هـذا الطلـب هـو الآخـر قوبـل بـالرفض، وقائمـة الاحتجاجـات التي تقـدم بهـا سـكان المنطقـة لاسترجاع أراضيهم كثيرة، حيث لا يسع المقام ذكرها كلها.

وإلـى جانـب إباحـة القـوانين التشـريعية مصـادرة أراضـي الفلاحـين والاسـتيلاء عليهـا؛ فقـد أباحـت أيضـا للجزائـريين بيـع أراضـيهم للكولـون دون عقبـة، فبعـد سـنة مـن تطبيـق قـانون 26 جويليـة 1873 شـهدت منطقـة العمارنـة لوحـدها 85 تنـازل بـالبيع للأوروبيـين[43] فـور تسـليم العقـود الفرديـة بمسـاحة2197هكتـار، أي مـا يعـادل مبيعـات سـنة كاملـة في كامل القطر الجزائري سنة1865[44].

و الجدول التالي يبين لنا أهم المبيعات التي تمت بين الجزائريين والأوروبيين بمنطقة سيدي بلعباس[45]:

الجدول 04: عملية البيع التي تمت بين الجزائريين والاوروبيين

المصدر: AWO1480/9rapport spécial sur la colonisation et sur la constitution de la propriété individuelle op.cit. p59

المنطقة	البلدية	دوار كومين	عدد المبيعات	عدد البائعين	المساحة المباعة	ثمن البيع
	بلدية المختلطة بلعباس	العمارنة	34	117	833.60.26هـ	81.252.90فرنك

سيدي بلعباس	بلدية المختلطة مكرة	أولاد غازي	1	2	14.16.20هـ	790.78فرنك
	بلدية المختلطة مكرة	العثامنية	6	30	276.87.03	23.112.60فرنك
	بلدية المختلطة مكرة	المحاديد	41	109	1080.65.53	115.526.5فرنك
	المجموع	04	82	258	2197.29.02	220.682.8فرنك

ومن خلال قراءتنا للأرقام الموجودة في الجدول يمكننا القول أن معظم صفقات البيع كانت لصالح الأوروبيين بسبب إقدام الجزائريين على بيع أراضيهم، وهذا يعود في الغالب إلى رغبة الجزائريين في التخلص من أعباء الديون والضرائب المترتبة عليهم، دون أن نهمل تنافس المرابين والمضاربين على شراء الأراضي التي أصبحت في نظرهم مصدر ا مهما لتحقيق ثروة طائلة لم يكونوا يحلمون بها.

3.تفقير السكان:

إن السياسة الاستيطانية القاسية التي انتهجتها الإدارة الفرنسية بمنطقة سيدي بلعباس وما نتج عنها من تحطيم الإنتاج الزراعي وتخريب القطاع الصناعي وإغلاق مضامير الرعي و فرض الضرائب الباهظة التي فاقت طاقة السكان الجزائريين، قد أسفرت عن العديد من النكبات الاقتصادية والاجتماعية المؤلمة، وحولت سكان المنطقة إلى طبقة بائسة ومحرومة. فقد حل البؤس في جميع ربوع المنطقة وبلغ مبلغه في قبائل بني عامر حيث كان الناس يموتون من شدة الحاجة و الفقر، وصارت جثث البشر الذين ماتوا جوعا ملقاة على قارعة الطريق، كما هلكت أعداد كبيرة من قطعان الماشية بسبب

غلق مضامير الرعي التي صادرتها الإدارة الفرنسية مما دفع الكثير للنزوح إلى المناطق الحضرية[46]

لقد ساد البؤس إلى درجة أن بعض الناس اضطروا إلى السطو على ممتلكات غيرهم هربا من الموت جوعا، والواقع أن تلك العمليات كلها تعبر عن الضائقة المالية العسيرة التي ألمت بالسكان، فقد أضحى عدد كبير منهم عرضة للأمراض التي تزايدت أصنافها في أواخر شهر جوان من سنة 1867، وظهر وباء الكوليرا في منتصف شهر جويلية الذي طال نسبة كبيرة من السكان ثم انتشر بفعل درجة الحرارة الشديدة فأصبح شرا مستطيرا يحصد الأرواح كل يوم، ففي بلدية مكرة وحدها سجلت 319 حالة وفاة[47] كما عرفت منطقة حاسي دحو خلال شتاء 1867-1868 وفاة 37 شخصا في ليلة واحدة[48] نتيجة الجوع ومرض الكوليرا والتيفوس الذي انتشر في البلاد بسبب المسافرين الذين قدموا من الخارج وعانى منه الجزائريون نتيجة لانعدام وسائل الوقاية الصحية وسوء حالتهم الاقتصادية والمعيشية وعدم اهتمام السلطات الفرنسية بهم، ومع انتشار هذه الأمراض الخطيرة أخذ الجزائريون يموتون بالجملة في القرى والطرقات العامة حتى أرغمت فرنسا على حفر خنادق عميقة لدفن الموتى.

لقد أصبح الأهالي في ضيق شديد بعدما استنفذوا ما عندهم من المواد وباعوا ما بقي من ماشيتهم التي نجت من الموت بأبخس الأثمان[49]، وأخذ سكان الأرياف يهاجرون اتجاه المراكز الحضرية[50] بحثا عن الطعام، حتى بلغ الأمر أن أكل الكثير منهم الجذور والحشائش وأوراق الشجر. وأقدم بعض الأهالي على ارتكاب جرائم القتل والسرقات حتى يلقى عليهم القبض فيضمنوا لقمة العيش اليومي داخل المعتقلات والسجون، حيث ارتكب أحد السكان جريمة قتل في حق معمر فرنسي وسط غابة حاسي دحو[51].

وبينما كان عدد الأهالي يتناقصون على النحو الذي ذكرناه، كان عدد الأوروبيون في تزايد مستمر كل سنة وذلك راجع لعدم تأثرهم بالأزمة بسبب

امتلاكهم للأراضي الجيدة والمسقية في المناطق الخصبة، بالإضافة إلى تكفل السلطات الفرنسية بهم والجدول التالي يوضح لنا تطور عدد السكان الأوروبيين والأهالي خلال هذه الفترة[52]:

جدول 05: تطور عدد السكان الاوروبيين والاهالي بمنطقة سيدي بلعباس

المصدر: Rutt (goerger) quelque aspects de l'économie rurale de l'arrondissement de sidi bel abbés document dactylographie, 1935p36

السنة	1862	1867	1872
عدد الأهالي	2349	2415	1960
عدد الأوربيون	5101	6487	7100

واستمرت الأمور في التدهور بشكل كبير خلال سنة 1868 وذلك ما نلمسه من رسالة الأسقف الكاردينال لافيجري الذي يقول: "...إن الآفة تتسع يوما بعد يوم وتأخذ أبعادا مؤلمة أكثر فأكثر، ولهذا لا أدري بأنه مسموح بأن أصمت أكثر، إنها فعلا وحقا مجاعة بكل مآسيها التي تجتاح الأهالي ونقلتهم بعد سنتين من المعانات مع الكوليرا وسنتين من الجفاف وزحف الجراد الذي قضى على المحاصيل، فمنذ أشهر لا تعيش العرب إلا على أوراق الأشجار وأعشاب الحقول، وبهذا فإن ماتوا بالكوليرا خلال صيف 1867، ففي 1868يموتون من الجوع، وحسب الإحصائيات فإنه خلال ستة أشهر الأخيرة من عام 1867 قد شهدت وفاة أكثر من 1000 شخص، ولكم أن تعدوا عدد الأرامل واليتامى والعجائز الذين أصبحوا بدون مصدر رزق..." ويواصل قائلا "...هؤلاء البؤساء والمساكين يأتون جماعات جماعات إلى المزارع وإلى أبواب المدن وأصبحنا نجد الأطفال الصغار وهم متعلقون بأعناق أمهاتهم اللواتي قد توفين "ويضيف قائلا واصفا حالة الأهالي " ...إنهم شبه عراة يلبسون ملابس رثة وأسمال وخرق بالية، ينتقلون في مجموعات بالطرق المجاورة للمدن، وإن هذا لأمر مفزع حقا

حيث إننا نعثر يوميا على الطرق وفي الحقول على جثث هؤلاء العرب في مجموعات من ستة إلى ثمانية وعشرة وحتى اثنتي عشر جثة..."[53].

وقد وقفت اللجنة البرلمانية التي وصلت إلى المنطقة في أواخر ماي 1868بقيادة الكونت لهون على حجم الكارثة الإنسانية التي مست المنطقة[54] وكذلك رجال الكنيسة الذين عايشوا نكبة 1867، منهم السيد كريغوا الذي عمل ضمن فريق الإسعاف بمدينة سيدي بلعباس، فقد كتب رسالة تجلب الانتباه جاء فيها: " إن الوضع المزري الذي يعيشه العرب يتجاوز حدود الخيال، في مراكز سيدي بلعباس نجمع يوميا جثثا بالعشرات ماتوا نتيجة الجوع ناهيك عما يجري بعيدا عن المراكز الحضرية، وجدنا في الغابات جثثا افترستها الذئاب والسباع"[55] ويضيف قائلا "...لقد ذهبت الأحد الماضي إلى سيدي بلعباس وقسمت بنفسي ما يناسب 20 فرنك من الخبز على النساء والأطفال خصوصا، وصار بقائي مستحيلا وكلما خرجت للطريق تبعتني مجموعة من الجوعى حتى أبلغ الديار"[56]

رابعا.خاتمة

وأخيرا نخلص إلى القول أن الإدارة الاستعمارية لم تكتف بالأراضي التي تم مصادرتها بحجة أن ملكيتها تعود للدولة (أراضي البايلك)، ولا بالأراضي التي تم الاستيلاء عليها بحجة تمرد القبائل، بل راحت تبحث عن مختلف الآليات والسبل من أجل البحث عن ملكيات جديدة، محاولة توسيع نطاق الدومين العام والخاص من خلال العمل على إحداث تغيير في تنظيم الملكية العقارية السائد، ولبلوغ تلك الأهداف أصدرت تشريعات عقارية كبرى، يمكن القول بأنها سارت وفق نهج يرمي الى تأسيس الملكية الفردية، وذلك بجعل مختلف الملكيات خاضعة للقانون الفرنسي، أي عملية فرنسة الأراضي لتسريع وتيرة الصفقات العقارية وانتقال الأراضي من يد الجزائريين إلى الكولون، وكان أخطرها قانون سيناتوس كونسلت 22 أفريل 1863، الذي أصاب البنية الاقتصادية والاجتماعية لسكان منطقة سيدي بلعباس.

وختاما نأمل أن يكون موضوع التشريعات العقارية ودورها في التجذر الاستيطاني محورا لمزيد من الدراسات والبحوث الأكاديمية، التي تعطينا مقاربة اقتصادية واجتماعية حقيقية وموضوعية لتاريخ منطقة سيدي بلعباس خاصة والجزائر عامة خلال الحقبة الكولونيالية الفرنسية.

خامسا. الهوامش:

1- عباد صالح،المعمرون والسياسة الفرنسية في الجزائر 1870-1900، ديوان المطبوعات الجامعية الجزائر ، 1984ص06

2- بن خرف الله الطاهر التحول الاقتصادي والاجتماعي والسياسي للريف الجزائري "1830-1962" الذاكرة العدد2 السنة الثانية 1995ص140

3 - عباد صالح،المرجع نفسه ص06 .

4- حسان أحمد،التغيرات الاقتصادية والاجتماعية بمنطقة سيدي بلعباس خلال الفترة الاستعمارية 1847-1900، رسالة ماجستير، تاريخ حديث ومعاصر، قسم التاريخ وعلم الأثار، كلية العلوم الانسانية والحضارة الاسلامية، جامعة وهران،2014 – 2015 ص45

5 - Arthur Girauld ,principe de colonisation et de législation coloniale .Paris 1924p385

6 - Bulletin official du gouvernement général de l'Algérie Année 1863pp106-108

7 - DAWO Boite 368 N° 1constitution de la propriété en Algérie dans les territoires occupés par les arabe sénatus-consulte22 avril 1863, règlement d'administration publique du 23 mai 1863 imprimerie impérial p13

6 - Bulletin official du gouvernement général de l'Algérie Année 1867 N° 144p422

9 - Démontes(v) Algérie, économique régime de terre T5 ,Imp., algérienne; Alger1930 p307

10 - Estoublon et Léfébure, code de L'Algérie annote 1896-1907 T1 Alger 1898 pp395-414

11 - Cambon(j) le gouvernement général de l'Algérie,1891-1897 paris librerie champion ,Alger a d Jourdan 1918 pp28-29

12 - Bulletin official du gouvernement général de l'Algérie Année 1873 pp410-416
13 - Nouvion.(m) situation au 31 décembre 1878du département d'Oran au point de vue de la colonisation, des nouveaux villages et la constitution de la propriété chez les indigène imprimerie heintz Artus Oran p 79
14-AWO A1480/9 rapport spécial sur la colonisation et sur la constitution de la propriété individuelle imprimerie typographique et lithographique Oran 1877 p34 .
15- Archives de conservations des Forets a sidi bel abbés Boite1015 N° 01enquête parcelle, état foret ,revendication foret Moxi .
16 - حسان أحمد، مرجع سابق ص45
17 - Estoublon et lefebure op.cit. pp727-742
18 - Démontes(v) Algérie, économique régime de terre op.cit p21
19 - Bulletin officiel du gouvernement général de l'Algérie Année 1897 N°1475 p435
20 - ibid. p437
21-Archives de conservations des Forets a sidi bel abbés Boite792 N1245 Revendication des parcelles
22 - Bulletin official du gouvernement général de l'Algérie Année 1897 op.cit p442
23 - Estoublon et Lefebure op.Cit. pp 68 -67
24 - Archives de conservations des Forets a sidi bel abbés Boite 792 N2279Enquétes parcelle
25 - حسان أحمد، مرجع سابق ص53
26 - Archives de conservations des Forets a sidi bel abbés Boite 792 op.cit
27- Bulletin official du gouvernement général de l'Algérie 1874p450
28 - Archives de conservations des Forets a sidi bel abbés Boite 419 N 5851/déménagement foret domanial
29 -Bulletin official du gouvernement général de l'Algérie Année 1884 N 942p36
30 - Bendjillali Mimoun ,l'histoire de la propriété foncière en Algérie de 1830à1962 entre lois musèlement et française revu SH N26decembre 2006pp5-10.
31 - Sartre Jean Paul, le colonialisme est un système, in comité des intellectuels contre la poursuite de la guerre en Afrique du nord, guerre d'Alger et colonisation, paris XIII 1956, p63.
32 - M.P de MENERVILLE Dictionnaire de la législation Algérienne2 eme V 1860-1866- Alger , paris 1877 p255
33 - Bulletin official du gouvernement général de l'Algérie Année 1867 p 402
34- Djerbal Daho, processus de colonisation évolution de la propriété foncière dans les plaines intérieures de l'Oranie(subdivision de mascara et

de sidi bel abbés (1850-1920) thése de 3° cycle en histoire, ParisVII.sd(CRIDSSH-Oran) pp151-152
35 - Archives de conservations des Forets a sidi bel_abbés_Boite5 N10.
36 - Djerbal Daho, op.cit .p160
37 - AWO,H1480/9,voyage de M. Le président de la république Algérie-sidi bel abbés notice sommaire Im marie-papeterie J .torrent, Alger 1903p6
38 - Archives de conservations des Forets a sidi bel abbés Boite792 op.cit .
39 - سيفو فتيحة العرائض الجزائرية ضد السياسة العقارية الاستعمارية أعمال الملتقى الأول والثاني العقار في الجزائر إبان الاحتلال الفرنسي(1830-1962) منشورات وزارة المجاهدين 2007 ص.177
40 – Archives de conservations des Forets a sidi bel abbés_Boite1015 N°4111 : Réclamation Abed Ben Mohamed et consorts.
41 –_Archives de conservations des Forets a sidi bel abbés_Boite 2265N°4678 Pétition des mombres Astamnia
42 - Archives de conservations des Forets a sidi bel abbés_Boite 792 N2199: Revendication Fzzazi chikh Ben Abdelkader.
43 -Nouvion.(M) situation au 31 décembre 1878du département d'Oran op.cit. p78
44 -أجرون -شارل روبير المسلمون الجزائريون وفرنسا، ترجمة حاج مسعود وم.بلعربي، الجزء الأول دار الرائد للكتاب الجزائر 2007 ص166
45 -AWO1480/9 rapport spécial sur la colonisation et sur la constitution de la propriété individuelle op.cit. p59
46- ولد النبية كريم الجزائريون والإدارة المحلية الاستعمارية في عمالة وهران (1866-1947) رسالة دكتوراه قسم التاريخ كلية الآداب والعلوم الإنسانية السنة الجامعية 2005-2006 جامعة الجيلالي اليابس سيدي بلعباس ص370
47 - Ainade Tabet (R),Histoire d'Algérie sidi bel abbés, de la colonisation 1ere guerre d'Algérie en zone 5,wilaya5 (1830-1962) énag ,Edition 1999p113
48 -Ibid p114.
49 - AWOA1464/9 Le village coopérative société coopérative française de colonisation –séide social Oran notice explicative prévision règlement intérieur Oran imp. Et libraire Andrea 1905p32
50 - Ainad Tebet - (R) op.cit. 113
51 –Echo D'Oran 22 janvier 1868
52- Rutt (goerger) quelque aspects de l'économie rurale de l'arrondissement de sidi bel abbés document dactylographie, 1935p36
53 -Echo D'Oran 12 janvier 1868
54-De Peryrimhoff (p) enquête sur les résultats de la colonisation officiel 1871-1875,T1IMP orient Alger 1906 p65.

55 - Echo D'Oran 31 Mars 1868
56-ibid

خامسا. الملاحق:

(الملحق 01):نموذج لوثيقة صادرة عن إدارة الغابات والمياه الخاصة بتطبيق قانون وارني 27 جويلية 1873 بدوار كومين تليوم التابع للبلدية المختلطة مكرة

المصدر Archives de conservations des Forets a sidi bel abbés:

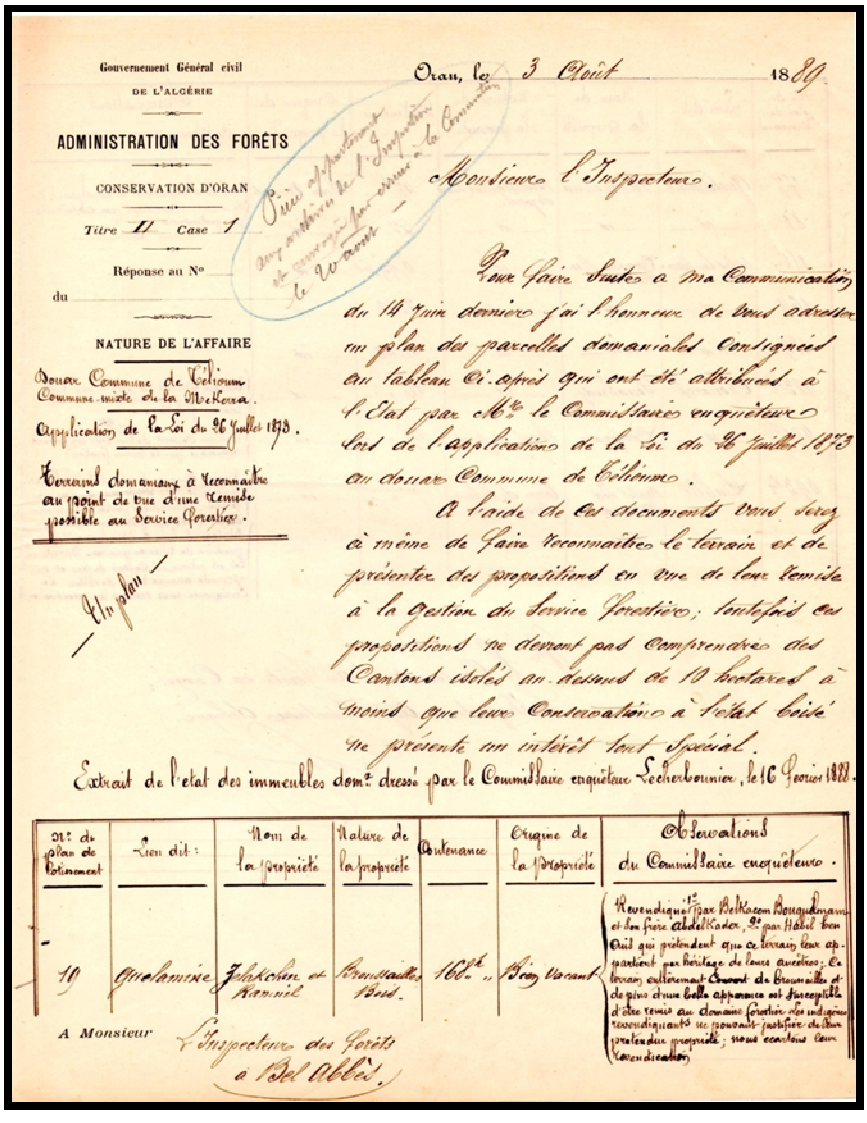

Gouvernement Général civil
DE L'ALGÉRIE

ADMINISTRATION DES FORÊTS

CONSERVATION D'ORAN

Titre II Case 1

Réponse au N°

du

NATURE DE L'AFFAIRE

Douar Commune de Télioum
Commune mixte de la Mekerra.
Application de la Loi du 26 Juillet 1873.
Terrains domaniaux à reconnaître au point de vue d'une remise possible au Service Forestier.

Un plan

Oran, le 3 Août 1889

Pièces déposées avec ordonnance de l'Inspecteur de renvoi pour servir à la Commission le 10 Août

Monsieur l'Inspecteur,

Pour faire suite à ma Communication du 14 Juin dernier j'ai l'honneur de vous adresser un plan des parcelles domaniales contiguës au tableau ci-après qui ont été attribuées à l'Etat par Mr le Commissaire enquêteur lors de l'application de la Loi du 26 juillet 1873 au douar Commune de Télioum.

A l'aide de ces documents vous serez à même de faire reconnaître le terrain et de présenter des propositions en vue de leur remise à la gestion du Service Forestier; toutefois ces propositions ne devront pas comprendre des Cantons isolés au dessous de 10 hectares à moins que leur Conservation n'offrait un intérêt tout Spécial.

Extrait de l'état des immeubles dont dressé par le Commissaire enquêteur Secherbonnier, le 16 Février 1888.

N° de plan de lotissement	Lieu dit :	Nom de la propriété	Nature de la propriété	Contenance	Origine de la Propriété	Observations du Commissaire enquêteur.
10	Ghalamine	Ben Kohen et Kanniè	Broussailles Bois	166h.	Bien Vacant	Revendiqué 1° par Bel Hacem Bouguedmani et son frère Abdelkader, 2° par Habel ben Ouali qui prétendent que ce terrain leur appartient par héritage de leurs ancêtres; ce terrain, actuellement couvert de broussailles et de peu d'une telle apparence est susceptible d'être remis au domaine forestier des indigènes revendiquants ne pouvant justifier de leur prétendue propriété; nous croyons leur revendication

A Monsieur l'Inspecteur des Forêts à Bel Abbès.

Boite1015 N°:01enquête parcelle, état foret ,revendication foret Moxi

(الملحق 02):أمرية صادرة عن عامل عمالة وهران للتحقيق في الملكية المسماة سيدي الخطاب بموجب المادة 6 من قانون 16 فيفري 1897

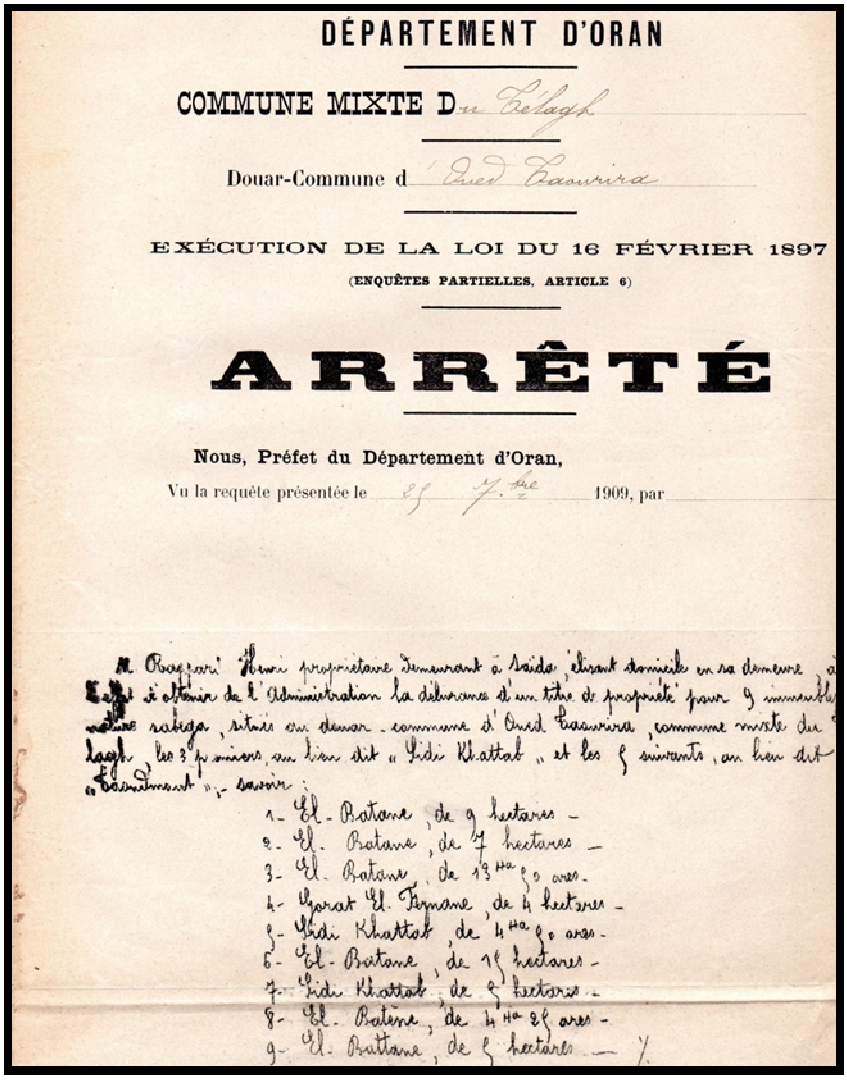

DÉPARTEMENT D'ORAN

COMMUNE MIXTE D[illegible]

Douar-Commune d[illegible]

EXÉCUTION DE LA LOI DU 16 FÉVRIER 1897

(ENQUÊTES PARTIELLES, ARTICLE 6)

ARRÊTÉ

Nous, Préfet du Département d'Oran,

Vu la requête présentée le [illegible] 1909, par

[illegible] propriétaire demeurant à Saida, tendant à ce qu'il lui soit délivré de l'Administration la délivrance d'un titre de propriété pour 9 immeubles [illegible] consistant en terres labourables, situés au douar-commune d'Ouled Kaouiera, commune mixte du Tlagh, les 3 premiers au lieu dit « Sidi Khattab » et les 6 suivants, au lieu dit « Bedimant », à savoir :

1- El-Batane, de 9 hectares -
2- El-Batane, de 7 hectares -
3- El-Batane, de 13 Ha 50 ares -
4- Ouarat El-Fermane, de 4 hectares -
5- Sidi Khattab, de 4 Ha 50 ares -
6- El-Batane, de 12 hectares -
7- Sidi Khattab, de 5 hectares -
8- El-Batane, de 4 Ha 25 ares -
9- El-Batane, de 5 hectares -

Archives de conservations des Forets a sidi bel abbés Boite 792

المصدر

N2279Enquétes parcelle

(الملحق 03): عريضة مقدمة من طرف السيد عابد بن محمد إلى محافظ الغابات يشتكى فيها مصادرة 3 قطع زراعية بغابة تليوم بعد تطبيق قانون 22 أفريل 1863

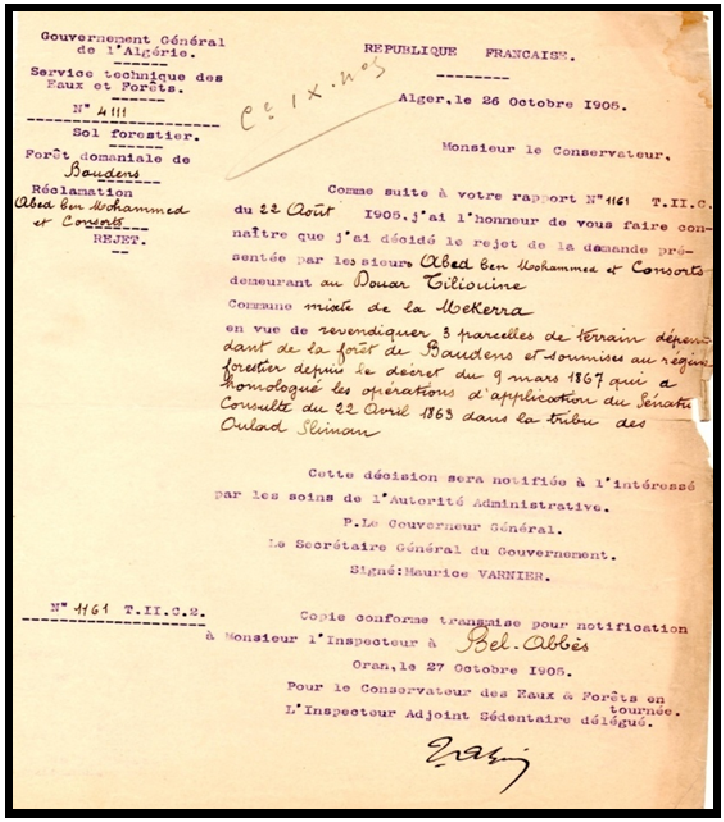

Gouvernement Général de l'Algérie.
Service technique des Eaux et Forêts.
N° 4111
Sol forestier.
Forêt domaniale de Boudens
Réclamation Abed ben Mohammed et Consorts
REJET.

C° IX. N°3

REPUBLIQUE FRANCAISE.

Alger, le 26 Octobre 1905.

Monsieur le Conservateur.

Comme suite à votre rapport N° 1161 T.II.C. du 22 Août 1905. j'ai l'honneur de vous faire connaître que j'ai décidé le rejet de la demande présentée par les sieurs Abed ben Mohammed et Consorts demeurant au Douar Tiliouine Commune mixte de la Mekerra en vue de revendiquer 3 parcelles de terrain dépendant de la forêt de Boudens et soumises au régime forestier depuis le décret du 9 mars 1867 qui a homologué les opérations d'application du Sénatus Consulte du 22 Avril 1863 dans la tribu des Ouled Sliman

Cette décision sera notifiée à l'intéressé par les soins de l'Autorité Administrative.

P. Le Gouverneur Général.
Le Secrétaire Général du Gouvernement.
Signé: Maurice VARNIER.

N° 1161 T.II.C.2.

Copie conforme transmise pour notification à Monsieur l'Inspecteur à Bel-Abbès

Oran, le 27 Octobre 1905.

Pour le Conservateur des Eaux & Forêts en tournée.
L'Inspecteur Adjoint Sédentaire délégué.

المصدر: rchives de conservations des Forets a sidi bel abbés_Boite1015

N°4111 : Réclamation Abed Ben Mohamed et consorts

(الملحق 04): خريطة توضح تصنيف الأراضي الغابية بقبيلة الجعافرة المحاميد الثوامة.

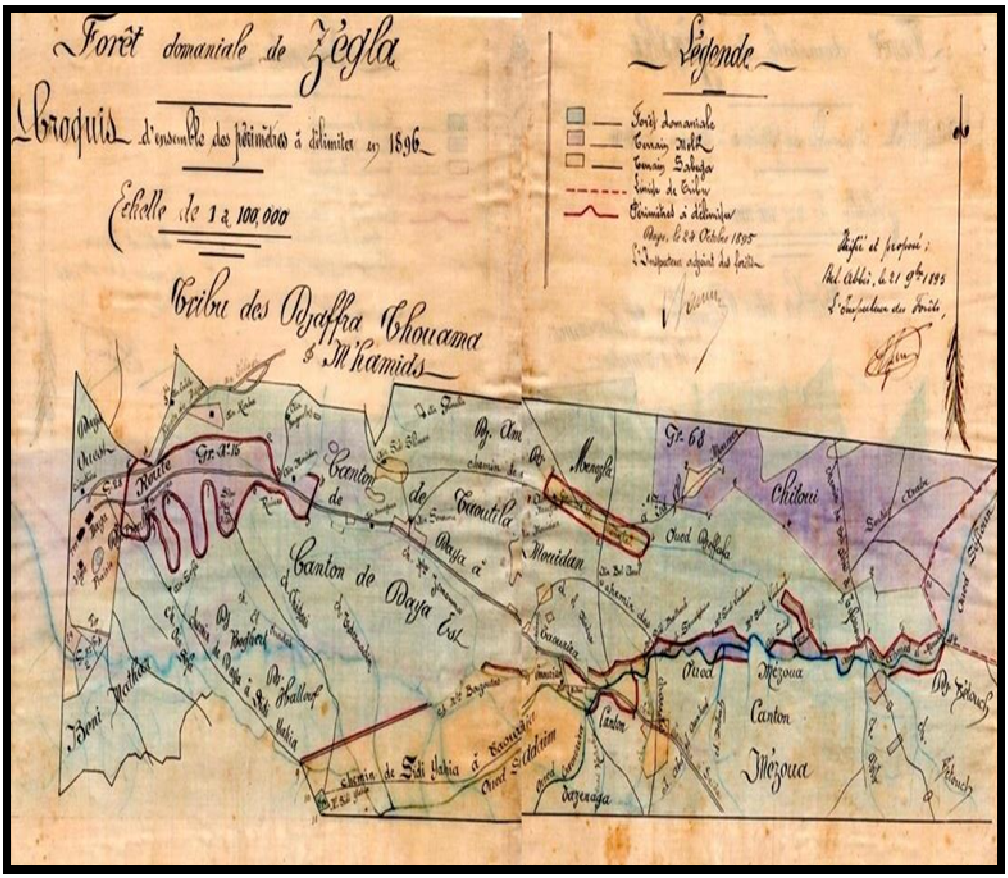

المصدر: Archives de conservations des Forets a sidi bel abbés_Boite792N°25